

## ﴿الْخُطْبَةُ الْأُولَى﴾

الْحَمْدُ لِلَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ، الْقَرِيبِ الْمُجِيبِ؛ يُعْطِي  
السَّائِلِينَ، وَيَجْبُرُ الْمُنْكَسِرِينَ، وَيُجِيبُ دُعَاءَ  
الدَّاعِينَ، نَحْمَدُهُ حَمْدَ الشَّاكِرِينَ، وَنَسْتَغْفِرُهُ  
اسْتِغْفَارَ التَّائِبِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا  
شَرِيكَ لَهُ؛ رَبُّ رءُوفٌ رَحِيمٌ، قَرِيبٌ مِنْ عِبَادِهِ  
الْمُؤْمِنِينَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى  
اللَّهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَاتَّبَاعِهِ  
بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ. **أَمَّا بَعْدُ:** فَاتَّقُوا اللَّهَ تَعَالَى  
وَأَطِيعُوهُ حَتَّى تَلْقَوْهُ.. ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ  
مُلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة البقرة: ٢٣٣]. **عِبَادَ اللَّهِ:** إِنَّ  
شَهْرَكُمْ هَذَا قَدْ اقْتَرَبَ تَمَامُهُ وَتَصَرَّمَتْ لِيَالِيهِ

الْفَاضِلَةُ وَأَيَّامُهُ، وَآذَنَ لِلْمَلَأِ بِرَحِيلِهِ، وَلَقَدْ خَصَّكُمْ  
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِخَصَائِصٍ، وَجَعَلَ لَكُمْ مَزَايَا،  
وَمَنَحَكُمْ كَثِيرًا مِنَ الْفَضَائِلِ، وَنَوَّعَ لَكُمْ الْعَطَايَا.  
وَمَا أَنْتُمْ فِي أَفْضَلِ لَيَالِي الْعَامِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، فِي  
الْعَشْرِ الْأَخِيرَةِ مِنْ رَمَضَانَ، وَكَانَ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي  
الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي  
غَيْرِهَا، حَيْثُ كَانَ يَعْتَكِفُ فِيهَا وَيَتَحَرَّى لَيْلَةَ الْقَدْرِ  
خِلَالَهَا فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ:  
**(كَانَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ أَحْيَا اللَّيْلَ وَأَيَّقُظَ أَهْلَهُ وَشَدَّ  
مِئْزَرَهُ وَجَدَّ)** رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ. كِنَايَةٌ عَنِ الْإِسْتِعْدَادِ  
لِلْعِبَادَةِ وَالْإِجْتِهَادِ فِيهَا زِيَادَةً عَلَى الْمُعْتَادِ. فَيَنْبَغِي  
عَلَى الْمُسْلِمِ الْجِدُّ وَالْإِجْتِهَادُ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ، وَأَلَّا  
يُضَيِّعَ سَاعَاتِ هَذِهِ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي فِي اللُّهُوِّ

وَالْعَبَثِ، أَوْ جَوَّبِ الْأَسْوَاقِ؛ فَإِنَّ الْمَرْءَ لَا يَدْرِي  
لَعَلَّهُ لَا يُدْرِكُهَا مَرَّةً أُخْرَى، فَحِينَئِذٍ يَنْدَمُ حَيْثُ لَا  
يَنْفَعُ النَّدَمُ. وَمِنْ خَصَائِصِ هَذِهِ الْعَشْرِ؛ وَجُودُ لَيْلَةِ  
الْقَدْرِ فِيهَا، وَهِيَ لَيْلَةٌ عَظِيمَةٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا  
أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ \* وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ \*  
لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴿ [القدر: ١-٣]، قَالَ صَلَّى اللهُ  
مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ  
مِنْ ذَنْبِهِ) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. وَقَدْ حَصَّ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ اللَّيْلَةَ  
بِخَصَائِصٍ:

- مِنْهَا أَنَّهُ نَزَلَ فِيهَا الْقُرْآنُ: جُمْلَةً وَاحِدَةً، مِنَ اللَّوْحِ  
الْمَحْفُوظِ، إِلَى بَيْتِ الْعِزَّةِ مِنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ  
نَزَلَ مُفَصَّلًا بِحَسَبِ الْوَقَائِعِ فِي ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ  
سَنَةً، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ

- وَصَفَهَا بِأَنَّهَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، فِي قَوْلِهِ

تَعَالَى: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾.

- وَوَصَفَهَا بِأَنَّهَا مُبَارَكَةٌ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ

فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ﴾ [الدخان: ٣].

- يَكْثُرُ تَنْزُلُ الْمَلَائِكَةِ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ؛ لِكَثْرَةِ بَرَكَتِهَا،

قَالَ تَعَالَى: ﴿تَنْزُلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ

مِنْ كُلِّ أَمْرٍ﴾ [القدر: ٤].

- يَغْفِرُ اللَّهُ تَعَالَى لِمَنْ قَامَهَا إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا مَا تَقَدَّمَ

مِنْ ذَنْبِهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا

وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ

الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ) مُتَّفَقٌ

## وَمِنْ عَظَمَتِهَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ فِي شَأْنِهَا سُورَةً

تُتلى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَذَكَرَ فِيهَا شَرَفَ هَذِهِ  
الليِّلةِ، وَعَظَمَ قَدْرَهَا- سُورَةُ الْقَدْرِ. فَالْعِبَادَةُ فِيهَا  
خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةِ ثَلَاثِ وَثَمَانِينَ سَنَةً، وَلِذَا كَانَ  
النَّبِيُّ ﷺ، يَلْتَمِسُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ وَيَتَحَرَّاهَا؛ وَهِيَ فِي  
الْعَشْرِ، وَفِي أَوْتَارِ الْعَشْرِ آكُدُ، لِحَدِيثِ عَائِشَةَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (تَحَرُّوا لَيْلَةَ  
الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.  
وَأَخْفَى اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ اللَّيْلَةَ لِيَجْتَهِدَ الْعِبَادُ فِي  
طَلَبِهَا، وَيَجِدُوا فِي الْعِبَادَةِ، كَمَا أَخْفَى سَاعَةَ  
الْجُمُعَةِ وَغَيْرَهَا.

**عِبَادَ اللَّهِ:** وَمِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يُسْتَحَبُّ لِلْمُسْلِمِ  
عَمَلُهَا فِي هَذِهِ الْعَشْرِ؛ الْإِعْتِكَافُ فِي الْمَسْجِدِ،

وَسُنِّيَةُ الْإِعْتِكَافِ فِيهَا؛ لِزِيَادَةِ فَضْلِهَا عَلَى غَيْرِهَا  
مِنْ أَيَّامِ السَّنَةِ. وَالْإِعْتِكَافُ: لُزُومُ الْمَسْجِدِ لِطَاعَةِ  
اللَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَعْتَكِفُ هَذِهِ  
الْعَشْرَ، كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ -رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ- أَنَّهُ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ ثُمَّ الْوَسْطَ، ثُمَّ  
أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ كَانَ يَلْتَمِسُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، وَأَنَّهُ أُرِيهَا فِي  
الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، وَقَالَ: (مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَعْتَكِفِ  
الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ  
رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ  
بَعْدِهِ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وَكَانَ ﷺ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى  
الْفَجْرَ، ثُمَّ دَخَلَ مُعْتَكِفَهُ كَمَا جَاءَ فِي الصَّحِيحَيْنِ  
مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. وَقَالَ الْأَيْمُّهُ

الْأَرْبَعَةَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ: يَدْخُلُ الْمُعْتَكِفُ الْمَسْجِدَ  
قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ مِنَ الْيَوْمِ الْعِشْرِينَ. وَيُسْنَى  
لِلْمُعْتَكِفِ الْإِشْتِغَالُ بِالطَّاعَاتِ، وَيَحْرُمُ عَلَيْهِ  
الْجِمَاعُ وَمُقَدِّمَاتُهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ  
وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وَلَا يَخْرُجُ  
الْمُعْتَكِفُ مِنَ الْمَسْجِدِ إِلَّا لِحَاجَةٍ لَا بُدَّ مِنْهَا.

**أَقُولُ قَوْلِي هَذَا.. وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْعَظِيمَ لِي  
وَلَكُمْ، فَاسْتَغْفِرُوهُ يَغْفِرْ لَكُمْ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ  
الرَّحِيمُ.**

## ﴿الْخُطْبَةُ الثَّانِيَّةُ﴾

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى إِحْسَانِهِ، وَالشُّكْرُ لَهُ عَلَى عِظَمِ  
نِعْمِهِ وَامْتِنَانِهِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا  
شَرِيكَ لَهُ، تَعْظِيمًا لِشَأْنِهِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ  
وَرَسُولُهُ، وَحَلِيلُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ  
وَصَحْبِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ،  
وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا. **أَمَّا بَعْدُ. عِبَادَ اللَّهِ:** لَقَدْ شَرَعَ  
اللَّهُ لَكُمْ فِي خِتَامِ هَذَا الشَّهْرِ الْمَبَارِكِ أَعْمَالَ:

**أُولَاهَا:** إِخْرَاجُ زَكَاةِ الْفِطْرِ، وَتُسَمَّى صَدَقَةَ الْفِطْرِ،  
وَهِيَ الْمُقْصُودَةُ عِنْدَ جُمْهُورِ الْمَفْسِّرِينَ فِي قَوْلِهِ  
تَعَالَى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ [سورة الأعلى: ١٤] وَقَدْ  
أُضِيفَتْ إِلَى الْفِطْرِ لِأَنَّهَا تَجِبُ بِالْفِطْرِ مِنْ  
رَمَضَانَ، وَهِيَ صَدَقَةٌ عَنِ الْبَدَنِ وَالنَّفْسِ، فَيَحْتِمُ



بِهَا الْمُسْلِمُ طَاعَاتِهِ فِي رَمَضَانَ، وَهِيَ فَرِيضَةٌ عَلَى  
الْكَبِيرِ وَالصَّغِيرِ وَالذَّكْرِ وَالْأُنْثَى وَالْحُرِّ وَالْعَبْدِ مِنَ  
الْمُسْلِمِينَ؛ لِمَا ثَبَتَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: «فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ  
رَمَضَانَ: صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ أَوْ صَاعًا مِنْ  
شَعِيرٍ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ وَعَبْدٍ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى عَلَى الصَّغِيرِ  
وَالْكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ» رواه البخاري ومسلم. وَتُسْتَحَبُّ عَنْ  
الْجَنِينِ، فَقَدْ كَانَ السَّلْفُ ﷺ يُخْرِجُونَهَا عَنْهُ.  
وَيَجِبُ أَنْ يُخْرِجَهَا الْمُسْلِمُ عَنْ نَفْسِهِ، وَعَمَّنْ  
تَلَزَّمَهُ مَوْؤُنْتُهُ مِنْ زَوْجَةٍ أَوْ قَرِيبٍ إِذَا لَمْ يَسْتَطِيعُوا  
إِحْرَاجَهَا عَنْ أَنْفُسِهِمْ، فَإِنْ اسْتَطَاعُوا فَلِأَوْلَى أَنْ  
يُخْرِجُوهَا عَنْ أَنْفُسِهِمْ؛ لِأَنََّّهُمُ الْمُخَاطَبُونَ بِهَا  
أَصْلًا، وَتَجِبُ زَكَاةُ الْفِطْرِ عَلَى مَنْ وَجَدَهَا فَاضِلَةً

زَائِدَةً عَمَّا يَحْتَاجُهُ مِنْ نَفَقَةِ يَوْمِ الْعِيدِ وَلَيْلَتِهِ، فَإِنْ  
كَانَتْ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ سَقَطَتْ عَنْهُ وَلَمْ تَجِبْ عَلَيْهِ.

**وَأَمَّا وَقْتُهَا:** فَإِنَّهَا تَجِبُ بِغُرُوبِ الشَّمْسِ لَيْلَةَ الْعِيدِ؛  
لِأَنَّهَ الْوَقْتُ الَّذِي يَكُونُ بِهِ الْفِطْرُ مِنْ رَمَضَانَ،  
**وَزَمَنُ دَفْعِهَا لَهُ وَفَتَانٍ:** وَقْتُ فَضِيلَةٍ : وَهُوَ صَبَاحُ

الْعِيدِ مِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَقَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ، فَعَنْ  
ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ

الْفِطْرِ قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ » رواه البخاري ومسلم. يَعْنِي

صَلَاةَ الْعِيدِ. وَوَقْتُ جَوَازٍ: وَهُوَ قَبْلَ الْعِيدِ بِيَوْمٍ أَوْ  
يَوْمَيْنِ؛ لِمَا ثَبَتَ عَنْ نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ

قَالَ: " كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْطِي عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، حَتَّى  
إِنَّهُ كَانَ يُعْطِي عَنِ بَنِيٍّ، وَكَانَ يُعْطِيهَا الَّذِينَ يَقْبَلُونَهَا،

وَكَانُوا يُعْطُونَ قَبْلَ الْفِطْرِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ " رواه البخاري. وَلَا

يَجُوزُ تَأْخِيرُهَا عَنْ صَلَاةِ الْعِيدِ، فَإِنْ أَخَّرَهَا فَهِيَ  
صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ.

**عِبَادَ اللَّهِ:** اعْلَمُوا -رَحِمَكُمُ اللَّهُ- أَنَّ الْوَاجِبَ فِي  
زَكَاةِ الْفِطْرِ هُوَ صَاعٌ مِنْ غَالِبِ قُوْتِ أَهْلِ الْبَلَدِ مِنْ  
بُرٍّ أَوْ شَعِيرٍ أَوْ أَرْزٍ أَوْ تَمْرٍ أَوْ زَبِيبٍ أَوْ أَقْطٍ أَوْ غَيْرِ  
ذَلِكَ مِمَّا غَلَبَ عَلَى قُوْتِ أَهْلِ كُلِّ بَلَدٍ، وَكُلَّمَا  
كَانَ أَجْوَدَ فَهُوَ أَفْضَلُ، فَعَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يُخْرِجَ  
صَاعًا مِنَ الطَّعَامِ بِصَاعِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ مَا يُعَادِلُهُ كَيْلًا  
أَوْ وَزْنًا، وَلَا يُجْزَى أَقْلٌ مِنْ ذَلِكَ، وَالصَّاعُ  
بِمَقَايِسِنَا الْحَالِيَّةِ قُرَابَةُ ثَلَاثَةِ كَيْلُوْجَرَامَاتٍ كَمَا أَفْتَى  
بِذَلِكَ أَهْلُ الْعِلْمِ. وَزَكَاةُ الْفِطْرِ خَاصَّةٌ لِلْفُقَرَاءِ  
وَالْمَسَاكِينِ، وَلَا تُصْرَفُ لِبَقِيَّةِ الْمَصَارِفِ الثَّمَانِيَّةِ  
الَّتِي تُصْرَفُ لَهَا زَكَاةُ الْمَالِ.

**أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ:** الأَمْرُ الثَّانِي الَّذِي شُرِعَ لَكُمْ فِي  
خِتَامِ هَذَا الشَّهْرِ هُوَ:

**التَّكْبِيرُ:** قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا

اللَّهُ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٨٥]،

وَيَبْتَدِئُ التَّكْبِيرُ مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ لَيْلَةَ الْعِيدِ حَتَّى

حُضُورِ الْإِمَامِ لِصَلَاةِ الْعِيدِ، وَيُكَبِّرُ الْمُسْلِمُونَ

ذُكُورًا وَإِنَاثًا، وَيُسَنُّ فِي حَقِّ الرِّجَالِ الْجَهْرُ بِالتَّكْبِيرِ

فِي الْمَسَاجِدِ وَالْأَسْوَاقِ وَالْبُيُوتِ وَالطَّرِيقَاتِ، إِعْلَانًا

لِتَعْظِيمِ اللَّهِ وَشُكْرِهِ، وَأَمَّا النِّسَاءُ فَإِنَّهُنَّ يُكَبِّرْنَ سِرًّا؛

لِأَنَّهُنَّ مَأْمُورَاتٌ بِالتَّسْتُرِ، وَلَسَنَ مَأْمُورَاتٍ بِالتَّكْبِيرِ

جَهْرًا، وَصِفَةُ التَّكْبِيرِ أَنْ يَقُولَ: **اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ**

**أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَلِلَّهِ**

**الْحَمْدُ.**

**عِبَادَ اللَّهِ:** وَأَمَّا الْأَمْرُ الثَّلَاثُ الَّذِي شُرِعَ لَكُمْ فَهُوَ

صَلَاةُ الْعِيدِ، وَقَدْ أَمَرَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، حَتَّى النِّسَاءَ

أَمْرَهُنَّ أَنْ يَخْرُجْنَ وَلَمْ يَأْمُرْ ﷺ النِّسَاءَ بِالْخُرُوجِ

لِأَيِّ شَيْءٍ سِوَى صَلَاةِ الْعِيدِ كَمَا فِي حَدِيثِ أُمِّ

عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أُمِرْنَا أَنْ نُخْرَجَ

الْحَيْضَ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ فَيَشْهَدَنَّ جَمَاعَةَ

الْمُسْلِمِينَ وَدَعَوَتَهُمْ، وَبِعْتَرَلُ الْحَيْضُ عَنْ مُصَلَّاهُنَّ،

قَالَتْ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِحْدَانَا لَيْسَ لَهَا جِلْبَابٌ؟ قَالَ:

لَتُبْلِسَهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا» رواه البخاري.

وَيُسْتَحَبُّ أَكْلُ رُطَبَاتٍ أَوْ تَمَرَاتٍ قَبْلَ آدَاءِ صَلَاةِ

الْعِيدِ اقْتِدَاءً بِنَبِيِّنَا ﷺ، فَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَنَسِ

بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ

الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ، وَيَأْكُلُهُنَّ وَتَرًا».

وَمِنَ السُّنَّةِ آدَاءُ صَلَاةِ الْعِيدِ فِي مُصَلًّى خَارِجَ بُنْيَانِ

الْبَلَدِ، وَأَنْ يَذْهَبَ الْإِنْسَانُ مِنْ طَرِيقٍ وَيَعُودَ مِنْ

طَرِيقٍ آخَرَ، وَأَنْ يَخْرُجَ الْمُسْلِمُ إِلَيْهَا مُتَطَيِّبًا  
مَتَّجِمًّا، وَذَكَرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ اسْتِحْبَابَ الْإِغْتِسَالِ  
لَهَا أَيْضًا.

**فِيَا عِبَادَ اللَّهِ،** اَعْمَلُوا بِسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَاخْتَمُوا  
شَهْرَكُمْ بِخَيْرٍ مَا تَقْدِرُونَ عَلَيْهِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ  
شَكُورٌ حَلِيمٌ، يَقْبَلُ الْقَلِيلَ مِنَ الْعِبَادِ، وَيُثِيبُ عَلَيْهِ  
الْكَثِيرَ.

**ثُمَّ** اَعْلَمُوا -رَحِمَكُمُ اللَّهُ- أَنَّ اللَّهَ أَمَرَكُمْ بِأَمْرٍ بَدَأَ  
فِيهِ بِنَفْسِهِ، وَثَنَى فِيهِ بِمَلَائِكَتِهِ، وَثَلَّثَ بِكُمْ مَعَاشِرَ  
الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ جَلَّ قَائِلًا كَرِيمًا: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ  
يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا  
تَسْلِيمًا﴾. اللَّهُمَّ صَلِّ وَزِدْ وَبَارِكْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ،  
وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا. **اللَّهُمَّ** أَعِزَّ  
الْإِسْلَامَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَأَذِلَّ الشِّرْكَ وَالْمَشْرِكِينَ،

**اللَّهُمَّ** فَرِّجْ هَمَّ الْمَهْمُومِينَ، وَنَفْسَ كَرْبٍ  
الْمَكْرُوبِينَ، وَأَقْضِ الدَّيْنَ عَنِ الْمَدِينِينَ، **اللَّهُمَّ** إِنَّا  
نَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا مُطْمَئِنًّا رَخَاءً  
سَخَاءً وَسَائِرَ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ. **اللَّهُمَّ** وَفَّقْ وَلِيَّ أَمْرِنَا  
خَادِمَ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى، وَخُذْ  
بِنَاصِيئِهِ لِلْبِرِّ وَالتَّقْوَى. **اللَّهُمَّ** أَعِنِّهِ وَوَلِيَّ عَهْدِهِ  
وَأَعْوَانَهُ وَوُزَرَائِهِ عَلَى كُلِّ مَا فِيهِ صَلَاحُ الْبِلَادِ  
وَالْعِبَادِ. **اللَّهُمَّ** اغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ  
الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتِ.  
**رَبَّنَا** آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا  
عَذَابَ النَّارِ. **وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ  
الْعَالَمِينَ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ .**